

فتح القدير

120 - { وذروا ظاهر الإثم وباطنه إن الذين يكسبون الإثم سيجزون بما كانوا يقترفون } ثم أمرهم أن يتركوا ظاهر الإثم وباطنه والظاهر : ما كان يظهر كأفعال الجوارح والباطن : ما كان لا يظهر كأفعال القلب وقيل : ما أعلنتم وما أسررتم : وقيل : الزنا الظاهر والزنا المكتوم وأضاف الظاهر والباطن إلى الإثم لأنه يتسبب عنهما ثم توعد الكاسبين للإثم بالجزاء بسبب افتراءهم على الله سبحانه .

وقد أخرج أبو داود والترمذي وحسنه والبخاري وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس قال : جاءت اليهود إلى النبي A قالوا : إنا نأكل مما قتلنا ولا نأكل مما قتل الله فأنزل الله : { فكلوا مما ذكر اسم الله عليه } إلى قوله : { وإن أطعتموهم إنكم لمشركون } وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير { فكلوا مما ذكر اسم الله عليه } فإنه حلال { إن كنتم بآياته } يعني القرآن { مؤمنين } قال : مصدقين : { وما لكم أن لا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه } يعني الذبائح { وقد فصل لكم ما حرم عليكم } يعني ما حرم عليكم من الميتة { وإن كثيرا } يعني من مشركي العرب { ليضلون بأهوائهم بغير علم } يعني في أمر الذبائح وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن قتادة في قوله : { إلا ما اضطررتم إليه } أي من الميتة والدم ولحم الخنزير وأخرج ابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس { وذروا ظاهر الإثم } قال : هو نكاح الأمهات والبنات { وباطنه } قال : هو الزنا وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير قال : الظاهر منه { لا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء } و { حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم } الآية والباطن : الزنا وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن قتادة في الآية قال : علانيته وسره